

السياقات النحوية في ضوء الدرس التداولي الوظيفي.

د. مختار لزعر

أستاذ في اللسانيات.

جامعة مستغانم

كلية الآداب والفنون

قسم اللغة العربية وآدابها

لا نريد من وراء إطلاق مفهوم النحو أن نظل مقيدين بما جاء به المدونة النحوية في غالبيتها-إلا من رحم ربك في بعض من التصريحات والتلميحات لبعض النحاة جزاهم الله عنا الجزاء-وهي لا تريد أن تنسلخ عن مثل هذه القيود أو الضوابط؛ والعلة في ذلك أن هذا النحو الذي رأى فيه كثير ممن ينتسبون إليه أنه يمثل الواقع اللغوي الحقيقي لما جاء في واقع النص القرآني، ونحن لا نقول بهذا الحكم ولا هذا الاعتقاد؛ على أساس أننا نجد كثيرا من الأحكام في المجال النحوي لا تتماشى وما يمكن تسميته بنحو الخطاب القرآني، وإذا أطال الله في عمرنا سنبين ذلك في بعض من المقالات مستقلا إن شاء الله.

من هذا المنطلق وبهذا الطرح المقتضب سنحاول في هذا المقال أن نبين أهم السياقات النحوية التي جاءت لتحقيق نوعا من التقاطع المعرفي والمنهجي مع ما جاء في المجال التداولي من باب الوظيفي وهذا حتى نعطي لكثير من الأبعاد النحوية شرعية معرفية في ما يخص الإطار الذي وردت فيه من كونه لا يؤمن بمبدأ القاعدة وإنما بمبدأ الوظيفة التي تختلف باختلاف المقامات والأحوال.

ثم إنه لتحقيق هذا النوع من التقاطع المعرفي والمنهجي القائم في السياقات النحوية بما يلزم الضابط التداولي الوظيفي/ اقتضى منا المقام أن نختار عينة من الإطلاقات النحوية التي رأيناها تحقق نوعاً خاصاً مما هو موجود ومتداول في المدونة التداولية على جهة المفهوم والاستعمال؛ الأمر الذي جعل من مثل هذه الأمثلة التي اخترناها أن تعطي لنا فيما بعد أبعاداً معرفية لا يستهان بها في ما يخص بعملية الاستشهاد في مثل تلك القضايا النحوية التي أشار إليها القدامى على اختلاف نحلهم ومذاهبهم بأنها في كثير من المقامات تصلح لأن تكون بمثابة الشاهد والمشهود في المجالات الوظيفية التي تنادي بها كثير من الحقائق المعرفية الغربية والتي تزعم في ما تزعم فيه بأنها هي السبّاقة في ها الإطار.

نحن بهذا الطرح لا نريد أن نكون مثل أولئك الذين لا حول لهم ولا قوة في مواجهة المجال الحداثي إلا بالتستر من وراء واقع التراث؛ فهذا لا يقوم به إلا من أقر لنفسه وعقله وفكره بالضعف غير المحمود، ولكن من الواجب أن ننظر في واقع الحداثة بكل ملاساتها الداخلية والخارجية، ثم بعدها نعود إلى الموروث اللساني العربي متوقفين عند أهم الأطر المعرفية والفلسفية التي تعاملت مع الظواهر وفق ما يقتضيه الضابط الوظيفي تصرّيحاً أو تلميحاً وما أكثره. بهذه الرؤية نعتقد أننا نكون في أمر وسطي في اقتحام عالم المعرفة من بابها الحداثي والتراثي في الوقت أنه وهذا ما يحاول هذا المقال تناوله وفق هذه الرؤية ليس غير.

إنّ النحو كلام على كلام، وإنّ الكلام على الكلام صعب؛ لأنه يدور على نفسه، ويلتبس بعضه ببعض¹. وهذا الكلام الثاني أو اللغة الثانية؛ هي اللغة التي نتكلم بها على اللغة الأولى والتي نريد أن نضع بالفاظها تعريفاً للحقيقة بالنسبة للغة الأولى، ويطلق على اللغة الأولى مصطلح اللغة الموضوع (langage objet) وعلى الثانية ما وراء اللغة (Métalangage)¹، وفي رأي علماء المنطق إنّ من وراء اللغة لا تعارض اللغة- الموضوع بل تحتويها-؛ إذ شرط اللغة الثاني مطابقة اللغة الأولى واحتوائها، على افتراض أنّ النحو هو نحو هذه اللغة استنباطاً واستقراءً. ولعل هذا ما عناه السيوطي في كتابه (الإتقان في علوم القرآن) حينما أشار إلى أنّه يجب على المفسر (النحوي) أن يتحرى في التفسير مطابقة المفسر.

إنّ اللغة البشرية التي تستقل بمنطق خاص بها، لا يمكن لها أن تنفصل عن منطق العقل البشري انفصالا كلياً؛ الأمر الذي يؤهل الذات المتلقية المتعاملة مع الرصيد اللغوي أن تعيش بحق مع وقائعه وحقائقه بجرأة علمية لا يحدها إلا ذلك الإدراك الشامل للسر الوجودي المعرفي؛ ذلك أنّه ثمة فرق شاسع بين منطق اللغة ومنطق العقل، وهو ما «يؤخذ على النحاة القدماء أنّهم جرّدوا اللغة، في أحيان كثيرة، من منطقها وأخضعوها لمنطق عقلي مجرد، ويؤخذ على الباحثين العرب خاصة، هذه النزعة التجريدية المطلقة في إقامة الحدود بين اللغوي والعقلي»⁽²⁾.

لعل أهم ميزة انمازت بها تلکم التخريجات النحوية إنما مردّها إلى العامل؛ الأمر الذي جعل من مثل هذه التخريجات أن انقسم النحو إلى مدرستين: بصرية وكوفية كل يدلي بدلوّه تجاه النص الذي يتعامل معه. يقول ابن خلدون في هذا المقام: «طال الكلام في هذه الصناعة وحدث الخلاف بين أهلها في الكوفة والبصرة وكثرت الأدلة والحجاج بينهم، وكثر الخلاف في إعراب كثير من آي القرآن باختلافهم في تلك القواعد»⁽³⁾.

إنّ التعامل مع أيّ نسق لغوي إنما يكون ضمن هيكله الذي يقوم على أساسه ألا وهو (الجانب النحوي)، وعليه فإنّه ليس هناك لغة بدون نحو (ميتا لغوي) أو كما يطلق عليه أحياناً (le métalangage) الذي يعكس جانبها الوظيفي التركيبي.

وإذا كانت اللغة هي نسق من العلامات اللغوية؛ فإنّ (الميتالغوي) هو بمثابة الهيكل أو الصرح من العلامات التي تحتل العلامات اللغوية، وذلك في علاقاتها بعضها ببعض ضمن تعريفات أو مقولات نحوية/ وظيفية، ومن ثم فإنّ حضور الميتالغوي (النحوي) يستدعي بالضرورة حضور اللغوي نفسه أي حضور المعقول المجرد يستدعي حتما حضور المحسوس على حدّ تعبير علماء الأصول.

في هذا الإطار، فإنّ النحو العربي - كما هو معلوم - كان حافلاً بالمسائل الخلافية، والشواهد الصناعية المفترضة، والأحكام الظنية، والقواعد المتناقضة. ولعل خير ما نستشهد به على وضع النحو العربي ما

أشار إليه أبو حامد الغزالي قائلاً: «... وإذا أنت أمعنت النظر، واهتديت السبيل عرفت أن أكثر الأغاليط نشأت من خلال من طلب المعاني من الألفاظ، ولقد كان من حقه أن يقدر المعاني أولاً ثم ينظر في الألفاظ ثانياً، ويعلم أنها اصطلاحات لا تتغير بها المعقولات»⁽⁴⁾، بمعنى أنهم درسوها دراسة معيارية وليست وصفية؛ على أساس أن هناك فرقاً شاسعاً - في مجال دراسة اللغة بشكل عام والجانب النحوي على وجه أخص - بين الدراسة الوصفية، والدراسة المعيارية التقييدية الشكلية. ومن ثم اقتضى السياق الواقعي المعرفي من النخاة أن يدرسوا اللغة العربية كما شاءتها هي بذاتها، لا كما شاءوها هم؛ الأمر الذي دفع الكثير منهم إلى ركوب هذا الشطط من تركهم منطق اللغة (السماع) إلى منطق القياس متغاضين عن كون روح اللغة تقدم الاستعمال اللغوي على كل منطق.

ويحسن بنا قبل أن نتوقف عند النماذج التركيبية التي لها قدمان: قدم نحوي وظيفي معياري والآخر وظيفي/ تداولي، أن نشير إلى الإطار العام لمفهوم التداول أو التداولية "Pragmatique"⁽⁵⁾ باللغة الفرنسية، أو "Pragmatics" باللغة الإنجليزية⁽⁶⁾؛ على أساس أن كثيراً من الباحثين من راح يخلط في استعمال المكافئ أو المعادل الترجمي في هذا المصطلح الأخير، ولعل السبب يعود في اعتقادنا أن الفعل التداولي أضحى يأخذ بعده المعرفي الوجودي في ظل واقع النص القرآني، وهو يختلف تماماً عما أشارت إليه كثير من الأقلام وهي تتناولونه من زاويته الحداثية التي نشأ وترعرع فيها إلى أن بلغ مرحلته الاستقلالية⁽⁷⁾.

يطلق لفظ التداول في المعجم اللغوي العربي على معنى الانتقال من حال إلى حال، يقال: دال يدُول دولا مصدرا تداول بمعنى انتقل من مقام إلى مقام، وأدال الشيء بمعنى جعله متداولاً، وتداولت الأيدي الشيء بمعنى أخذته هذه مرة وتلك مرة أخرى⁽⁸⁾.

غير أنّ ما يلفت التنبيه في عملية الانتقال التي يأخذها الفعل "دال" أو "تداول" من حالة لأخرى ليس على نية التبدل في الصفة والحكم، فيبقى الفعل يتمتع بهذه الصفة الإطلاقية التي ليست من اختصاصه، وإنما عملية الانتقال القائمة على ثلاثية الحدث الكلامي العربي - كما تزعم المصنفات النحوية - وهي: "الفعل، والاسم، والحرف" إن هي إلا حالات يأخذها كل واحد منهم حسب الوقائع السياقية المقيدة من قبل القرائن على ضربها: اللفظي والمعنوي؛ الأمر الذي يؤهل من هذه الأقسام الثلاثة "الفعل، الاسم، والحرف" تأخذ بعدا تداوليا يتماشى ووظيفة كل واحد منهم داخل السياق التركيبي.

ولكي نكون على بينة من أمرنا في ما يتعلق بمبدأ التداول لكل لفظ يرد داخل السياق التركيبي، لا مانع من أن نشير إلى مفهوم الفعل "تداول" كيف ورد في النص القرآني وهو يحمل هذه الحقيقة المعرفية التي أومأنا إليها في الفقرة السالفة الذكر؛ التبدل/الحال.

يقول الفخر الرازي في تفسير قوله تعالى: {وتلك الأيام نداؤها بين الناس} ما بيانه: "قال القفال: المداولة نقل الشيء من واحد إلى آخر، يقال تداولته الأيدي إذا تناقلته، ومنه قوله تعالى {كيلا يكون دولة بين الأغنياء

منكم} أي تتداولونها ولا تجعلون للفقراء منها نصيباً، ويقال: الدنيا دول، أي تنتقل من قوم إلى آخرين، ثم عنهم إلى غيرهم، ويقال: دال له الدهر بكذا إذا انتقل إليه، والمعنى أن أيام الدنيا هي دول بين الناس لا يدوم مسارها ولا مضارها، فيوم يحصل فيه السرور له والغم لعدوه، ويوم آخر بالعكس من ذلك، ولا يبقى شيء من أحوالها ولا يستقر أثر من آثارها" (9).

هي تحديدات لم تخرج عما أومأنا إليه في تعريف الفعل تداول من وجهته المعجمية، وهو لا يبتعد عن معنى النقل أو الانتقال من حالة إلى حالة أو من قوم إلى قوم. لكن ما المقصود من عملية النقل أو الانتقال هذه؟ ثم أين يكمن سر الانتقال هل في ذات الشيء أم في صفته؟ وإذا كان في ذات الشيء هل عملية الانتقال تكون على جهة واحدة أم على جهات متعددة؟ وإذا كان في صفته فكيف تتم عملية الانتقال مع باقي الأطراف الأخرى التي لربما تحمل الصفات نفسها من بعض الوجوه؟ هذا ما حاول الفخر الرازي التوقف عنده في شأن مفهوم التداول القائم بين ذوات البشر على الإطلاق، وإن كانت الآية الكريمة لها سياقها الخاص، غير أنه لا يمنع من أن تكون ثمة نوااميس فطرية وجودية معرفية تجعل من الفعل تداول يطبق في سياقات أخرى تجعل من الوقائع تأخذ بعدها التداولي من زاويتها الإطلاعية.

يقول الفخر الرازي في تبيان معنى المداولة السياقية ما نصّه: "واعلم أنه ليس المراد من هذه المداولة أن الله تعالى تارة ينصر المؤمنين، وأخرى

ينصر الكافرين، وذلك لأن نصره الله منصب شريف وإعزاز عظيم، فلا يليق بالكافر، بل المراد من هذه المداولة أنه تارة يشدد المحنة على الكفار وأخرى على المؤمنين والفائدة فيه من وجوه:

الأول: أنه تعالى لو شدد المحنة على الكفار في جميع الأوقات وأزالتها عن المؤمنين في جميع الأوقات لحصل العلم الاضطرابي بأن الإيمان حق وما سواه باطل، ولو كان كذلك لبطل التكليف والثواب والعقاب فلهذا المعنى تارة يسلط الله المحنة على أهل الإيمان، وأخرى على أهل الكفر لتكون الشبهات باقية والمكلف يدفعها بواسطة النظر في الدلائل الدالة على صحة الإسلام فيعظم ثوابه عند الله.

والثاني: أن المؤمن قد يقدم على بعض المعاصي؛ فيكون عند الله تشديد المحنة عليه في الدنيا أدبا له وأما تشديد المحنة على الكافر فإنه يكون غضبا من الله عليه.

والثالث: وهو أن لذات الدنيا وآلامها غير باقية وأحوالها غير مستمرة، وإنما تحصل السعادات المستمرة في دار الآخرة، ولذلك فإنه تعالى يميت بعد الأحياء، ويسقم بعد الصحة، فإذا حسن ذلك فلم لا يحسن أن يبدل السراء بالضراء، والقدرة بالعجز...⁽¹⁰⁾.

لا مندوحة لنا من نقل هذا النص بجذائره وذلك لما له من الأهمية بمكان في تحديد بُعد مفهوم التداول من وجهته الوظيفية القائمة على مبدأ الضابط السياقي/التواصلي بين الباث (الله سبحانه وتعالى)، والمتلقي

(واقع البشر على اختلاف طبقاتهم ومستوياتهم الفكرية والخلقية)، ومن ثم نقول في بُعد علاقة المداولة أو التداول بواقع السياق التركيبي ما يأتي:

1. ليس معنى التداول أن يتصف الشيء مع غيره بنفس المواصفات وهما يختلفان من حيث الموقع السياقي؛ إذ كل شيء في الوجود المعرفي له من المميزات والخصائص ما يجعله ينماز عن غيره إن على مستوى الصفة أو الحكم.

2. قد يلتقي الأمر مع غيره في صفة من الصفات تداولياً، لكن أحدهما يكون له الصدارة في إدراك الحقيقة المعرفية من زاوية لا تتحقق للطرف الآخر، وهو ما يجعل أحدهما يتصف بالشرعية المعرفية في ذاته وفي تعامله مع الوقائع والسياقات، تماماً ما أوماً إليه الفخر الرازي في شأن قضية المحن والابتلاء؛ فهي من زاوية الإيمان لا تخرج تداولياً عن نية القرب والرضا الرباني، على خلاف ورودها تداولياً مع سياق الكفر والخروج عن حدود الله لا يخرجها عن سخط الله تعالى وغضبه.

3. إن التداول أو المداولة عملية لا تقف عند حدود اللفظ بما يتعلق به من لوازم تلكم التحديدات الموضوعية في حقّه على نية الاصطلاح والتواضع، وإنما عملية التداول تحاول أن تعطي للفظ متنفسه الوجودي والمعرفي حتى يستطيع أن يتماشى والمقصد السياقي الواقعي الذي ورد فيه، وهو ما غدا يبيّنه الفخر الرازي من الفعل التداولي الوارد في سياق الآية مع حالة الناس وهم لا يستطيعون الانسلاخ عن سر مبدأ الابتلاء الذي خلقوا من أجله.

4. إنَّ همَّ الضابط التداولي/البرغماتي هو مراعاة المتكلم/المخاطب، والسامع/المتلقي، والعلاقة بينهما؛ على أساس أنَّ المتكلم يختلف أمره وواقعه من سياق لآخر، وهذا الاختلاف ينم من قريب أو من بعيد عن علاقة درجة الحدث الكلامي أو الخطابى الموجه إلى المتلقي المستمع؛ الأمر الذي يؤهل هذا الحدث الكلامي تداولياً لأن يُنظر إليه بمنظار تأويلي/تخريجي لا يقف حدوده عند المعنى الأحادي وإنما تكون دلالاته مفتوحة تبعاً لحركية المقصد أو القصد المراد تبليغها من المخاطب إلى المستمع المتلقي. وإنَّ هذا لعمري نجده مجسداً كثيراً في واقع الخطاب القرآني وكذا الشعر العربي الفصيح، وإن كنا نجد بعض لوازم هذه الحقيقة قد أشار إليها الفخر الرازي وهو يفسر آية التداول.

5. إنَّ اللفظ من حيث ذاتيته الوجودية والمعرفية، قائم منذ البدء الأول على قابلية تواصلية تداولية تحدثها قدرة السامع على كشف وسبر مقاصد المتكلم/المخاطب واستجابته لها، وذلك وفق ما يقتضيه الضابط التواصلى من معانٍ مقامية، تماماً ما تقوم به التداولية "Pragmatique" إجراءً على واقع الألفاظ من زوايتها الوظيفية لا المعيارية التعقيدية التي لا تسمن ولا تغني من جوع.

هي إذًا؛ استنتاجات حاولنا أن نقف أثرها من خلال ما أشار إليه الفخر الرازي في تفسيره لمفهوم التداول الواقع في سورة آل عمران، وهي أبعاد نحسبها أنها تنم عن علاقة مفهوم التداول بواقع السياقات التركيبية. غير أنَّ ما يلفت التنبه في شأن مفهوم التداول تراثياً-والتفسير الكبير لدليل على ذلك- أنَّ القدماء تناولوه تبعاً للحقل المعرفي المسلط على الوقائع والمستجدات؛ الأمر الذي جعل من الإجراء التداولي يختلف أمره البياني المقصدي من حقل لآخر، من: علماء أصول الفقه، والفقهاء، والمفسرين، والنحاة، والبلاغيين، وهلمَّ جراً.....

لكن لما كان هذا المقال ينصب أساساً في علاقة الجانب النحوي بالمقصد التداولي أو البراغماتي، لا ضير من أن نتوقف عند التقاطع المعرفي الحاصل بين الإجراء النحوي الوظيفي، والإجراء التداولي القائم على ذلك التفاعل التخاطبي في موقف الخطاب الذي لا ينفك من دراسة تلك المعطيات اللغوية والخطابية المتعلقة بعملية التلفظ المتماشية إلى حد بعيد مع حركية السياق (11).

ولكي نكون على بينة مما نريد تقديمه للقارئ المتخصص في مثل هذه الدراسات البراغماتية أو التداولية المعاصرة في علاقتها بالضابط النحوي / الوظيفي، لا مانع من أن نسرد مجموعة من التراكيب اللغوية المختلفة من حيث العملية الإسنادية، ثم نتبع ذلك بما له علاقة بالإجراء التداولي حتى نتبين المقصد التداولي كيف يحدث تقاطعاً معرفياً بينه وبين مثل هذه التراكيب النحوية / التراثية التي لربما استطاعت إلى حد بعيد أن تنم عن أفق حضاري معرفي يتماشى وما تنماز به التداولية بإجرائها المعرفي والنظري على السواء.

الببليوغرافيا غير مرتبة:

1. أبو هيان التوهيدي:

الإمتاع والمؤانسة. صحّحه وضبطه وشرح غريبه أحمد أمين وأحمد الزين. منشورات المكتبة العصرية لبيروت. صيدا. 1953م.

2. مالك المطليبي:

الزمن النحوي. مجلة الفكر العربي المعاصر. مركز الإنماء القومي. لبنان، بيروت، ع40، 1986م.

3. أحمد أمين:

ضحى الإسلام. الناشر دار الكتاب. بيروت لبنان. 1956م.

4. الفزالي:

الاقتصاد في الاعتقاد. الطبعة الأخيرة. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر

5- نؤارة بوميد:

دراسة تداولية للخطاب التعليمي الجامعي باللغة العربية. مجلة إنسانيات. المجلد الجزائري في الأنثروبولوجية والعلوم الاجتماعية. العددان 14-15. ديسمبر 2001.

6- عثمان بن طالب:

البراغماتية وعلم التراكيب بالاستناد إلى أمثلة عربية، ضمن أشغال الدولي الثالث في اللسانيات، سلسلة اللسانيات، ع6، تونس، الجامعة التونسية، مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية، المطبعة العصرية، تونس، سنة 1986م،

7- تفخر الرازي:

التفسير الكبير. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

8- جورج يول:

معرفة اللغة. ترجمة محمود فراج عبد الحافظ. دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر. سكندرية. 1998م.

9- لزمر فكري:

الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. الحلبي القاهرة 1948.

10- عبد الحكيم راضي:

نظرية اللغة في النقد العربي. د. ط. مكتبة الخانجي، مصر، 1980

باللغة الأجنبية:

Galisson, D. Coste. : R.

Dictionnaire de didactique des langues : Librairie

11 - Hachette, Paris : 1976.